

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الإصدار الثاني 2022م

الرقم
التاريخ / / ١٤ هـ
المرفقات:



المحتويات

- مقدمة
- النطاق
- البيان
- المسؤوليات
- اعتماد مجلس الإدارة

مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) بتاريخ 11 / 05 / 1433 هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاوله عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
12. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية ، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب في اجتماع مجلس الإدارة بجمعية التنمية الأسرية بريدة (أسرة) بجلسته رقم (06 / 43) المنعقدة بتاريخ 28 / 11 / 1443 هـ الموافق 2022/06/27 م

رئيس مجلس إدارة جمعية أسرة بريدة



د. خالد بن عبدالعزيز الشريدة



تقرير تحديد وتقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

الإصدار الثاني 2022م

تحديد وتقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

م	نوع المخاطر	المخاطر المحتملة	احتمالية الحدث يمثل رقم 5 احتمالية عالية	درجة التأثير يمثل رقم 5 احتمالية عالية	الأولوية	الأنشطة المطلوبة
1	استلام هبات عن طريق الكاش	<ul style="list-style-type: none"> احتمالية عدم وصول المبالغ المستلمة لحسابات الجمعية في البنوك. احتمالية غسل أموال للمبالغ. 	5	5	10	<ul style="list-style-type: none"> وضع سياسات وأنظمة محددة لعمليات استقبال الأموال عبر الحسابات الرسمية بالبنوك الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
2	عدم معرفة العميل الخول للمال لدى الجمعية	احتمالية أن يكون العميل له علاقة بعمليات غسل الاموال والإرهاب	2	4	6	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من أي عميل يريد التحويل. عدم التعامل المالي مع أي حسابات مجهولة. التحقق من مصادر الأموال. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
3	محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة	احتمالية أن يكون العميل له علاقة بعمليات غسل الاموال والإرهاب	2	3	5	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من العميل وإبلاغ الجهات الرسمية. تطبيق سياسة وإجراءات الاشتباه بغسل الأموال ومكافحة الإرهاب الخاصة بالجمعية.
4	رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة	احتمالية أن يكون العميل له علاقة بعمليات غسل الاموال والإرهاب	1	5	6	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من العميل وإبلاغ الجهات الرسمية. تطبيق سياسة وإجراءات الاشتباه بغسل الأموال ومكافحة الإرهاب الخاصة بالجمعية.
5	التعامل مع جهات غير معروفة	احتمالية أن تكون الجهة لها علاقة بعمليات غسل الاموال والإرهاب	4	4	8	<ul style="list-style-type: none"> وضع سياسات وأنظمة محددة لصرف الأموال للجهات المتعامل معها.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد تقرير وتقييم مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال في اجتماع مجلس الإدارة بجمعية التنمية
الأسرية بريدة (أسرة) بجلسته رقم (06 / 43) المنعقدة بتاريخ 28 / 11 / 1443 هـ
الموافق 2022/06/27م

رئيس مجلس إدارة جمعية أسرة بريدة
د. خالد بن عبدالعزيز الشريدة

